

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لا تتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

ولتر ستينيس واشكالات الحكمة العملية



اية افكار انسانية او مشاعر او اراء للبشر. واذ كانت ارادة الله مستقلة عن اي سيكولوجيا بشرية وكذلك غرضية العالم، اذ افترضنا ان للعالم غرضاً، وكذلك؟ المطلق؟ عند الفلاسفة، فاذا ما تأسست القيم الاخلاقية على واحدة من هذه الاسس كانت موضوعية.

جراء النظرة العلمية الحديثة . حسب ستينيس . غابت الالهوية ولم يكن للمطلق حضوره المؤثر في العقل الحديث وساد الشك في غرضية العالم، ومن ثم فقدت الاخلاق في حقبة الحداثة اساسها الموضوعي، ولم يك يد من الايمان بان ماهو خير هو ما يخدم اغراض البشر وان ماهو شر هو ما يعوق تحقيق هذه الاغراض. وذلك يعني القفز من الموضوعية الى الذاتية وتلك هي خطوة اتخذها العقل الحديث.

من هنا ليس في استطاعتنا ان نقول بناء على الاساس المتقدم ان مجموعة من الافكار الاخلاقية افضل من مجموعة اخرى، لانه بالنسبة للمجتمع الذي يستحسن المعيار الاخلاقي الذي ينادي بالعين بالعين؟ كما هو الحال في الشريعة الموسوية . صواب بالفعل وليس مجرد اعتقاد الصواب، على غرار صوابية الصلح والغفران وان من لطمك على خدك اليمين فادر له اليمين، الذي قرره السيد المسيح في موعظة الجبل الشهيرة، وهذا يعني القول بنسبية الاخلاق، ومن ثم اذا استحسنا اخلاقيات هتلر وموسوليني او ستالين، او اعدنا قانون الغاب الى المجتمع البشري فان ذلك لن يعود تدهورا لان هذه الامور ستصبح صوابا وخيرا، فالنفور من الرق واستتجانه وحرق الساحر او التضحية بالبشر مجانا سوف تكون كلها صوابا لاننا فقط عدنا الى استحسانها.

هذه النتائج الخويمة جراء فقدان الاساس الموضوعي للاخلاق دفعت ستينيس ليتساءل: هل في استطاعتنا العودة الى الاساس الديني للاخلاق، او ان نكتشف كبديل اساس اخلاقيا دنيويا راسخا لاتنتج عنه النتائج المؤسفة التي تنتجها الذاتية والنسبية السائدة حاليا؟

وقد خلص في الاجابة على هذا الاستفهام الى نظرية تقول: " ان الاخلاق في الواقع اساسا دنيويا يمكن ان يكون ثابتا وراسخا بطريقة معقولة وهو لا يؤدي الى نسبية عشوائية ."

مفهوم ستينيس للاساس الديني للاخلاق

وقبل ان نعرض لدعوى نظرية ستينيس تجدر الاشارة الى مفهوم الاساس السديني للاخلاق لدى ستينيس، حيث يمكننا ان نلخص هذا المفهوم في ما يلي:

اولا: ان جوهر الدين يكمن في تجربة القديس الصوفية، ومن ثم فالموقف الوحيد هو القول: ان اساس الاخلاق يكمن في التجربة الصوفية وينبع منها ثانيا: ان التجربة الصوفية تعادل النسبنة والتعميم والرحمة والحب الذي لا حد له للبشر جميعا، ومثل هذه الرحمة والحب هما اساس اخلاق رفيعة.

ثالثا: المسوغ لكون الحب هو اساس الاخلاق هو: ان الرؤية الصوفية تتجاوز جميع التمييزات وترى الكل في واحد، فالذاتية التي هي منشا جميع الشرور كالكرهية والحقد والحسد والغيرة من الآخرين، تختفي وتتلاشى عبر التجربة الصوفية، التي عبر المتصوف عبرها ذاته عين ذات الآخرين، فالانسان يتحلى بالصبر يعيش الانسان جميعا وهم يعيشون بداخله.

رابعا: ان تجربة القديس ليست موجودة بالقوة لدى كل الناس فحسب، بل هي موجودة عند جميع التمييزات وترى الكل في واحد، فالذاتية التي هي منشا جميع الشرور كالكرهية والحقد والحسد والغيرة من الآخرين، تختفي وتتلاشى عبر التجربة الصوفية، التي عبر المتصوف عبرها ذاته عين ذات الآخرين، فالانسان يتحلى بالصبر يعيش الانسان جميعا وهم يعيشون بداخله.

خامسا: تأسيسا على ما تقدم سوف ينبع الالهام الاخلاقي من تجربة دينية مشتركة بين الناس جميعا، وسوف تكون وبالنسبة للناس جميعا، برغم ان بعضهم سيدركونها بوضوح أكثر ، وسيكون الضمير اشبه بصوت سحري باطني يخبر المرء في كل مناسبة ما الذي ينبغي عليه عمله.

السؤال المركزي عن اسس الاخلاق:

يرى ستينيس ان الاخلاق في العصور المبكرة كان ينظر اليها على اساس انها تقوم على الدين. والميزة الكبرى للنظرة الدينية هي انها تقدم اساسا ثابتا للاخلاق وتكون القيم والقوانين الاخلاقية موضوعية، أي انها مستقلة عن

الزما ونفرض عليه واجبات عملية، وهو لاعلاقة له بهذه الافعال وليس سببا لها، وما معنى ان تعاقب ونثيب على افعال لم يسببها المعاقب والمثاب. ولكن الامر مختلف عن مبدأ الحتمية، الذي يعني السببية بمفهومها الخاص، والقول بان العلة اذا وجدت وجد معلولها بالضرورة والحتم. فالحتمية لا يتطلبها مبدأ العقاب والثواب، ولاتتوافق معه. كما تتناقض مع مبدأ حرية الإرادة وجوهر الالزام والمسؤولية الاخلاقية. حينما نذهب الى ان العقاب والثواب والالم والخوف اسباب يصدطنعها المعاقب والمنتيب ليعدل من سلوك الادميين، وتؤمن بمبدأ الحتمية السببية، فهذا يعني ان مبدأ الثواب والعقاب سيقم السلوك على الوجهة التي يريدها، ومن ثم يلغى دور الإرادة الحرة، بل يلغها.

الخلط الذي اقامه ستينيس بين مبدأ السببية العام ومبدأ السببية الحتمية حداث الى عدم التمييز والوقوع في التهافت المنطقي. فعدم تبرير مبدأ العقاب مالم يكن العقاب سببا لتعديل السلوك لا يعادل ان يكون السلوك البشري محتوما سببياً، بل يعادل ان يكون السلوك محكوما بمبدأ السببية العام. فالذي تتطلبه عقلانية مبدأ العقاب هو مبدأ السببية العام لا الحتمية. واخيرا اذا لم تكن هناك حتمية للافعال البشرية لايغني فضوية الافعال وعدم امكان التنبؤ بها، بل فضوية الافعال واستحالة التنبؤ بها وفق المعايير العلمية التي تنشأ جراء غياب مبدأ السببية العامة. وامكانيات التنبؤ العلمي وفقا لمعايير حساب الاحتمال لاتتوقف على الحتمية لدى سائر النظريات الاحتمالية التي طرحت على بساط نظرية البحث في الاحتمالات. نعم على مذهب الاسس المنطقية للاستقراء الذي طرحه استاذنا الشهيد المصدر يضحى افتراض الحتمية ضرورة اساسية لبناء نظرية الاحتمال، ومن ثم امكانيات التنبؤ العلمي بالافعال. أي يعني عدم المصادرة على الحتمية كمبدأ متعين وعدم المصادرة ايضا على انكارها المطلق كخرافة لا طائل من ورائها

مرتبطين بعالم تدبير المدينة. اذا ذهبنا الى انكار مبدأ السببية العامة، ولم نؤمن بقاعدة ان لكل حادثة سببا في وجودها ستكون المسؤولية الاخلاقية والعقاب والثواب عينا لا طائل من ورائه، اذ مامعنى ان نحمل الانسان

تعني الافعال التي لاتقديدها اسباب.

ملاحظات البحث بشأن ما جاء في نصوص ستينيس:

يربط ستينيس بين مبدأ المسؤولية الاخلاقية وبين العقاب والثواب والمدح والذم على الافعال. وهذا الربط تلحظه في فكر المتكلمين المسلمين بوضوح، حيث ذهب المتكلمون العقليون الى تعريف المسؤولية الاخلاقية والالزام الاخلاقي بلزوم العقاب والثواب والمدح والذم. ومذهب المتكلمين هذا لم يقلبه فنيا، اي في توافق على سلامة تعريف الحسن والقبح بلزوم العقاب والثواب والمدح والكف، بل في مناقبه جوهريا اذ ذهبنا في البحوث سابقة الى ان الالزام الاخلاقي مقولة مختلفة عن العقاب والثواب والمدح والذم اختلافا جوهريا من حيث منشأ الالزام ومن حيث طبيعته.

لكن المتميز في نص ستينيس انه ربط بين المسؤولية الاخلاقية وحمل التكاليف الاخلاقية على عهد الكلفين بها، وبين امكانيات الثواب والعقاب، لاثروم الثواب والعقاب. ومن هنا يمكن ان يكون في منأى عن الاشكالات التي وجهناها الى اتجاه المتكلمين في هذا الضمار.

ان منشأ الالزام الاخلاقي ينبع من افق لا يرتبط بعالم تدبير المدينة (وفق الاتجاهات العقلية) بينما يمثل العقاب والتثواب اجراء تدبيريا يرتبط بالافعال في عالم التزامم والتعاوض والمدافع والقفل الذي يحكم او يكشف احكاما للافعال في افقه المحض بلا لاجل الافعال بذاتها ويغض النظر عن تحققها الخارجي.

ومن هنا نلاحظ ان افتراض المسؤولية الاخلاقية يكون الربط تجريبيا لاحقا لادراك العقل للواجبات الاخلاقية. وفي طول الخبرة الموضوعية بالممارسة. نعم اذا ذهبنا الى اعتبار والمواضعة في تفسير الواجب الاخلاقي، يصبح مقام الالزام والمسؤولية الاخلاقية في عرض مقام الثواب والعقاب والمدح والذم ومن افق ومنشأ واحد. لانهما معا سيكونا مرتبطين بعالم تدبير المدينة. اذا ذهبنا الى انكار مبدأ السببية العامة، ولم نؤمن بقاعدة ان لكل حادثة سببا في وجودها ستكون المسؤولية الاخلاقية والعقاب والثواب عينا لا طائل من ورائه، اذ مامعنى ان نحمل الانسان

الانسانية حرية وافعالها ضرورية حتمية؟

ان القول بان الاستخدام الشائع يفرق عمليا بين الافعال الحرة وغيرها بالعالج مشكلة البحث. فهذه المشكلة العقلية الفلسفية لم تثر على مستوى دلالة الاستخدام اللفظي، بل هي مشكلة عقلية في الصميم ولا بد في معالجتها من اللجوء الى الأدوات العقلية، والاعتماد على منهج الجدال الفلسفي.

الحتمية والمسؤولية الاخلاقية:

ذهب ستينيس الى: ١. ما دامت حرية الإرادة شرطا اساسيا للمسؤولية الاخلاقية، فلا بد من ان تكون على يقين من ان نظرتنا في حرية الإرادة تقدم لنا اساسا لكافة هذه المسؤولية وعندما نقول فلانا مسؤول عن افعاله مسؤولية اخلاقية، فان ذلك يعني ان فلانا هذا يمكن ان يعاقب او يثاب، يلام او يمدح، بحق، على ما يقوم به من افعال. ولكن ليس من الانصاف معاقبة انسان على فعل لم يكن في استطاعته ان يمنع عنه.

٢. القول بان الحتمية تتناقض مع المسؤولية الخلقية قولاً خاطئا تماما كقولنا بانها تتناقض مع الإرادة الحرة.

٣. ان مبدأ العقاب يبرر على اساس احد عنصرين جوهريين:

أ. ان معاقبة الانسان على فعل خطأ ارتكبه سوف يعدل من شخصيته.

ب. سيكون رادعا لاشخاص آخرين من ارتكاب افعال مماثلة.

الالم والخوف بواعث صناعية يزود بها الانسان ليعدل من سلوكه ويتجه نحو الخير.

٤. اذن فالمسؤولية الخلقية لاتتفق مع الحتمية فحسب، بل تتطلبها. فالافتراض الذي يقوم عليه العقاب هو ان السلوك البشري محتوم سببياً، فاذا لم يستطع الالم ان يكون السبب في قول الصدق، فلن يكون هناك مبرر على اطلاق العقاب الكاذب. واذا كانت الافعال البشرية بلا سبب فسوف يكون من العبث ان يكون لها ثواب وعقاب، لانها لاتدفع الى عمل شيء آخر ولا تعدل السلوك السيء، لانه لا يوجد شيء مما يكون في استطاعتك ان تفعله يمكن ان يؤثر فيها باية طريقة من الطرق.

٥. اذا لم تكن هناك حتمية بالنسبة للموجودات البشرية على الاطلاق، فان افعالهم لا بد ان تكون عفوية ولا يمكن التنبؤ بها بتاتا، ومن ثم فهي افعال غير مسؤولة، وذلك حجة ضد النظرة الشائنة بين الفلاسفة والتي تقصر ان حرية الإرادة

الى تحديده لم يأت الألتباس بشانه جراء التباس دلالتة، بل الاشكالية اشكالية فلسفية واقعية وليست دلالية اعتبارية. على اية حال نذهب لتلاخط بين العلة والمعلول.

لعل ستينيس يشير الى المستويين الاساسيين لطرح اشكالية التعارض بين الحتمية وحرية الإرادة، وهما: المستوى الميتافيزيقي، والمستوى الطبيعي. فامكان التنبؤ بالافعال سلفا، وتقيد الافعال دائما بالاسباب، مستويان طرحا لدى ستينيس في اطار واحد. إلا ان الاشكالية طرحت في افق حكماء ومتكلمي المسلمين بطريقة أخرى أكثر تحديدا، وذلك لان الحتمية قد تلحظ على مستوى قانون العلية، وقد تلحظ على مستوى ارتباط وقوع الافعال بالعلم الالهي المطلق.

إذا لاحظنا الافعال بوصفها معلولات تختفي خلفها اسبابها، وان العلاقة بين السبب والسبب علاقة ضرورية، وان العلة اذا تمت فسوف يقع المعلول (الفضل) بشكل حتمي يظهر في الافق الاشكال حول حرية الفعل، اذ مادام الفعل معلولا، والمعلول لا بد من أن يقع إذا تمت علته، فابن تقع الحرية لفعل حتمي الوجود. أي اننا اذا طبقنا قانون العلية بمفهومه العقلي (حيث ينطوي على الضرورة) فسوف نواجه اشكالية فقدان الحرية.

اما إذا لاحظنا الافعال بوصفها معلومات ازلية في العلم الالهي والشامل، وان العقل الالهي المحيط بعالم الامكان يعلم سلفا بوقوع هذه الافعال، يلزم حينئذ حتمية وقوع الافعال لاستحالة نضود الجهل الى العلم الالهي. وحينئذ اذا افترضنا امكانية عدم وقوع الفعل من فاعله وتركنا له حرية الاختيار فهذا يعادل افتراض امكانية عروض الجهل على الذات الالهية، وهو امر محال.

من المؤكد ان الدكتور ستينيس يرد بشارته الى العقل المحيط بالاسباب التأكيد على طرح اشكالية التعارض بين الحتمية وحرية الإرادة من زاوية ميتافيزيقية، بل تحدد طرح الاشكالية لدى الدكتور ستينيس للاستخدام الشائع في عدم التفارقة بين الفعل الارادي وغير الارادي على اساس نفي السببية عن الفعل الارادي واثباتها لغيره. فتعريفه للفعل الارادي بالسببية المباشرة للريغيات لم تنشأ جراء الاستخدام الشائع، بل سمة استخلصها في ضوء الملاحظة الخاصة به.

ثم ان التعريف لا يخلو من مسامحة واضحة لتوضيح ان الافعال الانسانية التي نسماها بالاضطرارية كثيرة ما تنشأ جراء الرغبات والانفعالات المباشرة، هذه الرغبات التي لم تتج قوتها الفاعلة للفاعلين امكانية الترك ولم يتوفروا على اكثر من خيار واحد. مغلغلة الى ان الافعال الاضطرارية تقع اسبابها في كثير من الاحيان داخل الفاعل نفسه كدقات القلب والتنفس وسائر الفاعليات البيولوجية التي تقوم في الفاعلين.

على ان المشكلة القائمة بين الحكماء في موضوع حرية الإرادة لاتقوم بين مبدأ السببية وبين الإرادة الحرة، بل التعارض ينشأ جراء المفهوم العقلي للسببية، الذي يتضمن مفهوم الحتمية والضرورة. فالفهوم العام للسببية الذي يقرر ان لكل حادثة سببا لا يفضي الى انكار الإرادة الحرة، بل يتعارض مفهوم السببية الخاص مع مبدأ الإرادة الحرة، وهو المفهوم الذي يقرر ان العلة اذا تمت وجب وجود المعلول بالحتم والضرورة.

ثم اننا اذا التزمنا بمبدأ الحتمية كقانون للوجود فهل الافعال البشرية مشمولة بهذا القانون؟ جواب ستينيس واضح في ضوء النص المتقدم، اذ يقرر ان افعال البشر محكومة ومحدودة شأنها شأن أي شيء اخر، اذن فهل نلتزم بوجوب وجود المعلول عند وجود علته، وان الشيء يستحيل ان يتخلف عن سببه وعلته، وهذا هو معنى القول بالحتمية؟ عندئذ كيف يمكن ان تقصر للإرادة

مع القول بحرية الإرادة، ولاينحصر الايمان بحرية الإرادة في المذهب التجريبي الذي ينكر قيام علاقة ضرورية بين العلة والمعلول.

لعل ستينيس يشير الى المستويين الاساسيين لطرح اشكالية التعارض بين الحتمية وحرية الإرادة، وهما: المستوى الميتافيزيقي، والمستوى الطبيعي. فامكان التنبؤ بالافعال سلفا، وتقيد الافعال دائما بالاسباب، مستويان طرحا لدى ستينيس في اطار واحد. إلا ان الاشكالية طرحت في افق حكماء ومتكلمي المسلمين بطريقة أخرى أكثر تحديدا، وذلك لان الحتمية قد تلحظ على مستوى قانون العلية، وقد تلحظ على مستوى ارتباط وقوع الافعال بالعلم الالهي المطلق.

إذا لاحظنا الافعال بوصفها معلولات تختفي خلفها اسبابها، وان العلاقة بين السبب والسبب علاقة ضرورية، وان العلة اذا تمت فسوف يقع المعلول (الفضل) بشكل حتمي يظهر في الافق الاشكال حول حرية الفعل، اذ مادام الفعل معلولا، والمعلول لا بد من أن يقع إذا تمت علته، فابن تقع الحرية لفعل حتمي الوجود. أي اننا اذا طبقنا قانون العلية بمفهومه العقلي (حيث ينطوي على الضرورة) فسوف نواجه اشكالية فقدان الحرية.

اما إذا لاحظنا الافعال بوصفها معلومات ازلية في العلم الالهي والشامل، وان العقل الالهي المحيط بعالم الامكان يعلم سلفا بوقوع هذه الافعال، يلزم حينئذ حتمية وقوع الافعال لاستحالة نضود الجهل الى العلم الالهي. وحينئذ اذا افترضنا امكانية عدم وقوع الفعل من فاعله وتركنا له حرية الاختيار فهذا يعادل افتراض امكانية عروض الجهل على الذات الالهية، وهو امر محال.

من المؤكد ان الدكتور ستينيس يرد بشارته الى العقل المحيط بالاسباب التأكيد على طرح اشكالية التعارض بين الحتمية وحرية الإرادة من زاوية ميتافيزيقية، بل تحدد طرح الاشكالية لدى الدكتور ستينيس للاستخدام الشائع في عدم التفارقة بين الفعل الارادي وغير الارادي على اساس نفي السببية عن الفعل الارادي واثباتها لغيره. فتعريفه للفعل الارادي بالسببية المباشرة للريغيات لم تنشأ جراء الاستخدام الشائع، بل سمة استخلصها في ضوء الملاحظة الخاصة به.

ثم ان التعريف لا يخلو من مسامحة واضحة لتوضيح ان الافعال الانسانية التي نسماها بالاضطرارية كثيرة ما تنشأ جراء الرغبات والانفعالات المباشرة، هذه الرغبات التي لم تتج قوتها الفاعلة للفاعلين امكانية الترك ولم يتوفروا على اكثر من خيار واحد. مغلغلة الى ان الافعال الاضطرارية تقع اسبابها في كثير من الاحيان داخل الفاعل نفسه كدقات القلب والتنفس وسائر الفاعليات البيولوجية التي تقوم في الفاعلين.

على ان المشكلة القائمة بين الحكماء في موضوع حرية الإرادة لاتقوم بين مبدأ السببية وبين الإرادة الحرة، بل التعارض ينشأ جراء المفهوم العقلي للسببية، الذي يتضمن مفهوم الحتمية والضرورة. فالفهوم العام للسببية الذي يقرر ان لكل حادثة سببا لا يفضي الى انكار الإرادة الحرة، بل يتعارض مفهوم السببية الخاص مع مبدأ الإرادة الحرة، وهو المفهوم الذي يقرر ان العلة اذا تمت وجب وجود المعلول بالحتم والضرورة.

فقد بدأ ستينيس من مقياس تحديد التعريف السليم، حيث لجأ الى الاستخدام الشائع للكلمة، ليكون الانسجام مع هذا الاستخدام مقياسا لصحة التعريف. ان الاستخدام الشائع هو معيار تحديد ما إذا كان تعريف ما صحيحا أو غير صحيح، وهذا هو المبدأ الذي سوف اطبقه على مشكلة حرية الإرادة. وسوف ابين ان الاحتمية ليست هي ما اعنيه بعبارة «إرادة حرة» على نحو ما تستخدم عادة.

لا بد من الوقوف اولا على جدارة المعيار الذي اتخذه ستينيس كمرجعية لتعريفه، واقتصر هنا على الاشارة الى ملاحظة منهجية اساسية، ذلك ان الاستخدام الشائع يرتبط بعالم الدلالة، ومن ثم ينبغي التحقق من طبيعة المفهوم المراد تحديده وتعريفه، هل هو مفهوم ينتمي الى عالم الدلالة، فعالم النقاش والاعتبار، ام هو مفهوم ينتمي الى عالم الحقائق فالحكام الواقعية؟

من المؤكد ان الاستخدام الشائع تتوقف صلاحيته اساسا على كون المفهوم موضع البحث مفهوما يرتبط تحديده بدلالته، على ان الاستخدام الشائع ليس مقياسا مطلقا حتى في عالم الدلالة والاعتبار. فهل الإرادة الحرة؟ التي نريد تحديدها وتعريفها. خصوصا من زاوية النقاش الدائر، حول علاقتها بالحتمية والسببية. مفهوم يراد تحديد دلالتة، أو هي مفهوم واقعي حقيقي، نحاول تلمس واقع وحقيقة ارتباطه بالضرورة والحتمية؟

ان المفهوم الذي سعى ستينيس


فقد بدأ ستينيس من مقياس تحديد التعريف السليم، حيث لجأ الى الاستخدام الشائع للكلمة، ليكون الانسجام مع هذا الاستخدام مقياسا لصحة التعريف. ان الاستخدام الشائع هو معيار تحديد ما إذا كان تعريف ما صحيحا أو غير صحيح، وهذا هو المبدأ الذي سوف اطبقه على مشكلة حرية الإرادة. وسوف ابين ان الاحتمية ليست هي ما اعنيه بعبارة «إرادة حرة» على نحو ما تستخدم عادة.

لا بد من الوقوف اولا على جدارة المعيار الذي اتخذه ستينيس كمرجعية لتعريفه، واقتصر هنا على الاشارة الى ملاحظة منهجية اساسية، ذلك ان الاستخدام الشائع يرتبط بعالم الدلالة، ومن ثم ينبغي التحقق من طبيعة المفهوم المراد تحديده وتعريفه، هل هو مفهوم ينتمي الى عالم الدلالة، فعالم النقاش والاعتبار، ام هو مفهوم ينتمي الى عالم الحقائق فالحكام الواقعية؟

من المؤكد ان الاستخدام الشائع تتوقف صلاحيته اساسا على كون المفهوم موضع البحث مفهوما يرتبط تحديده بدلالته، على ان الاستخدام الشائع ليس مقياسا مطلقا حتى في عالم الدلالة والاعتبار. فهل الإرادة الحرة؟ التي نريد تحديدها وتعريفها. خصوصا من زاوية النقاش الدائر، حول علاقتها بالحتمية والسببية. مفهوم يراد تحديد دلالتة، أو هي مفهوم واقعي حقيقي، نحاول تلمس واقع وحقيقة ارتباطه بالضرورة والحتمية؟

لكن الدكتور ستينيس طرح الاشكالية والخروج من مأزقها من زاوية أخرى وفي افق آخر. لاحظ ستينيس: «لقد زعم الناس خلال الحقبة الحديثة والحديثة حتى الحقبة المعاصرة، سواء الفلاسفة الذين انكروا حرية الإرادة، والولئك الذين دافعوا عنها أن الحتمية تتناقض مع حرية الإرادة، فلو كانت افعال الانسان يحكمها تماما سلسلة من الاسباب تمتد الى الوراء في الماضي البعيد حتى ان العقل المحيط الذي يعرف جميع الاسباب يستطيع التنبؤ بها مقدما، لكان معنى ذلك ان هذه الافعال ليست حرة، ويتضمن ذلك تعريفا معينا للافعال التي تتم نتيجة لحرية الارادة المزعومة يقول: ان هذه الافعال ليست متبعدة تماما بالاسباب أو يمكن التنبؤ بها سلفا. ولتختصر ذلك فنقول ان حرية الإرادة تعرف بانها تعني الاحتمية. وهذا التعريف غير الصحيح هو الذي ادى الى انكار حرية الإرادة، وما ان نعثر على التعريف الصحيح حتى نعرف ان مشكلة ما إذا كان العالم يحكمه الحتمية كما يقوم العالم عند نيوتن، أو تحكمه الاحتمية إلى حد ما كما تقول الفيزياء السائدة الان، فتلك مسألة تخرج تماما عن مشكلة حرية الإرادة».

لا نلاحظ ان ستينيس حاول ان يرجع اشكالية البحث الى أزمة التعريف، ومن ثم يكون النزاع لفظيا، وان حرية الإرادة لاتتعارض مع القول بحتمية العلاقة بين العلة والمعلول، وعليه فالقول بالضرورة كعلاقة قائمة بين العلة والمعلول. كماذهب المذهب العقلي في الحكمة النظرية. لا يتعارض



غلاف كتابه (الدين والعقل الحديث)

آثار الفيلسوف الأمريكي ولتر ستينيس في الفصل (الدين والعقل الحديث) مجموعة اشكاليات جاءت تحت عنوان (مشكلة الاخلاق) ، وسوف اتابع هذه الاشكاليات حسب تسلسلها متابعاً نقدياً ، لنتعرف على لون فكري خاص ، سنخلص الى سماته بعد استيفاء فترات البحث.

آراء وأفكار
Opinions & Ideas

آية الله عمار ابو وغيف

ترحب آراء وافكار بمقالات الكتاب وفق الضوابط الآتية:

١. لا يزيد عدد كلمات المقالة على ٧٠٠ كلمة.

٢. يذكر اسم الكاتب كاملا ورقم هاتفه

٣. ترسل المقالات على البريد الالكتروني الخاص بالصفحة: Opinions112@yahoo.com

٤. يولد الإقامة ومرهق صورة شخصية له.